

تعديل شريحة دخل الإشتراك إلى شريحة الدخل الاعلى

وصف الخدمة

تعديل أجر الإشتراك الشهري من شريحة أجر أدنى إلى شريحة أجر أعلى في تأمين المشتغلين لحسابهم

الشروط



1. أن لا يتم التعديل الا بعد مضي مدة لا تقل عن سنتين في الشريحة السابقة.
2. أن يكون الانتقال إلى شريحة الأجر الأعلى التالية.
3. أن يكون قد أدى كافة المبالغ المستحقة عليه حتى تاريخ تقدمه لطلب التعديل.

الوثائق المطلوبة



لا يوجد.